" موضوع " بون كبير ؛ فإن الوضع إثبات الكذب والاختلاق وقولنا " لا يصح " لا يلزم منه إثبات العدم وإنما هو إخبار عن عدم الثبوت وفرق بين الأمرين وقد ثبت من طريق آخر .

222 - (قوله) " والواضعون للحديث أصناف " .

قلت قال القاضي عياض " منهم من وضع عليه مالم يقله أصلا إما استخفافا كالزنادقة أو حسبة بزعمهم وتدينا كجهلة المتعبدين الذين وضعوا الأحاديث في الفضائل والرغائب أو إغرابا وسمعة كفسقة المحدثين أو تعصبا واحتجاجا كدعاة المبتدعة ومتعصبي المذاهب أو أتباعا لهوى فيما أرادوه وطلب العذر لهم فيما راموه وقد تعين جماعة من كل من هذه الطبقات عند أهل الصنعة وعلماء الرجال ومنهم من لا يضع متن الحديث ولكن ربما وضع للمتن الضعيف إسنادا مشهورا ومنهم من يقلب الأسانيد ويزيد فيها ويستعمل ذلك إما للإغراب على غيره أو لرفع الجهالة عن نفسه .

ومنهم من يكذب ليدعي سماع ما لم يسمع ولقاء من لم يلق ويحدث